

# مملكة البحرين

## الدليل الإرشادي للتسجيل للقيمة المضافة

يناير 2019

الإصدار 1.8

صُدِّقَ في: 19 فبراير 2023



الجهاز الوطني للإيرادات

National Bureau for Revenue

## مقدمة

يحدد هذا الدليل الإرشادي القواعد العامة المتعلقة بالتسجيل لأغراض القيمة المضافة في مملكة البحرين، بما في ذلك تسجيل المجموعة لأغراض القيمة المضافة.

تم تطبيق القيمة المضافة في مملكة البحرين اعتباراً من 1 يناير 2019 بالنسبة الأساسية 5%. وتم تعديل النسبة الأساسية للقيمة المضافة إلى 10% ابتداءً من 1 يناير 2022. يرجى الرجوع إلى دليل الأحكام الانتقالية المتعلقة بتعديل النسبة الأساسية للقيمة المضافة على موقع الجهاز الإلكتروني ([www.nbr.gov.bh](http://www.nbr.gov.bh)) وذلك للمزيد من المعلومات في هذا الشأن.

إن الهدف من هذا الدليل هو تقديم معلومات عامة فقط، حيث يحتوي على التوجيهات الحالية للجهاز الوطني للإيرادات بشأن تطبيق قانون القيمة المضافة واللائحة التنفيذية فيما يتعلق بمحتواها. لا يعد هذا الدليل مستند ملزم قانونياً، ويجب استخدامه كدليل إرشادي فقط ولا يعد بديلاً عن الحصول على المشورة القانونية من الخبراء المؤهلين عند الحاجة لذلك.

يحدد الدليل الإرشادي العام للقيمة المضافة المتوفر على الموقع الرسمي للجهاز <http://www.nbr.gov.bh> المبادئ العامة المتعلقة بتطبيق القيمة المضافة في مملكة البحرين. يجب قراءة هذا الدليل بالتزامن مع الدليل الإرشادي العام للقيمة المضافة.

## المحتويات

1	تحديثات على هذا الدليل الإرشادي.....	
2	<b>الأشخاص الخاضعين للقيمة المضافة والتسجيل للقيمة المضافة</b> .....	<b>1.</b>
2	من هو الشخص الخاضع للقيمة المضافة.....	1.1.
3	من الملزم بالتسجيل للقيمة المضافة.....	1.2.
4	<b>التسجيل الإلزامي</b> .....	<b>2.</b>
4	الشخص المقيم في مملكة البحرين.....	2.1.
4	التسجيل خلال المرحلة الانتقالية (2019).....	2.1.1.
5	التسجيل في 2020 وما بعدها.....	2.1.2.
6	كيفية احتساب حد التسجيل الإلزامي.....	2.1.3.
6	الاستثناء من التسجيل الإلزامي.....	2.1.4.
7	الشخص غير المقيم في مملكة البحرين.....	2.2.
8	<b>التسجيل الاختياري</b> .....	<b>3.</b>
9	<b>إجراءات التسجيل</b> .....	<b>4.</b>
14	<b>تسجيل مجموعة لأغراض القيمة المضافة</b> .....	<b>5.</b>
14	معايير وشروط الانضمام وتشكيل مجموعة لأغراض القيمة المضافة.....	5.1.
14	الأشخاص المرتبطين.....	5.2.
17	إجراءات تقديم طلب لتشكيل مجموعة لأغراض القيمة المضافة.....	5.3.
21	<b>عدم الامتثال لالتزامات التسجيل</b> .....	<b>6.</b>
22	<b>إلغاء التسجيل</b> .....	<b>7.</b>
22	إلغاء التسجيل الإلزامي.....	7.1.
22	إلغاء التسجيل الاختياري.....	7.2.
22	الأشخاص المقيمين.....	7.2.1.
22	الأشخاص غير المقيمين.....	7.2.2.

## تحديثات على هذا الدليل الإرشادي

<b>القسم 6. إجراءات التسجيل</b> تفاصيل حول التحديثات على إجراءات التسجيل وإرشادات حول كيفية الوصول إلى البوابة الإلكترونية وطريقة استخدامها	<b>30 مايو 2019</b>	<b>الإصدار 1.4</b>
<b>القسم 5.3.</b> إجراءات تقديم طلب لتشكيل مجموعة لأغراض القيمة المضافة	<b>1 يناير 2022</b>	<b>الإصدار 1.5</b>
<b>القسم 4. إجراءات التسجيل</b> إجراءات تقديم طلب التسجيل لأغراض القيمة المضافة	<b>2 أكتوبر 2022</b>	<b>الإصدار 1.6</b>
<b>القسم 3. التسجيل الاختياري</b> معايير التسجيل الاختياري لأغراض القيمة المضافة	<b>25 ديسمبر 2022</b>	<b>الإصدار 1.7</b>
<b>القسم 4. إجراءات التسجيل</b> المستندات المطلوبة لتقديم طلب التسجيل للقيمة المضافة	<b>19 فبراير 2023</b>	<b>الإصدار 1.8</b>

## 1. الأشخاص الخاضعين للقيمة المضافة والتسجيل للقيمة المضافة

يجب على الأشخاص الذين يستوفون المعايير التي تأهلهم كـ "أشخاص خاضعين للقيمة المضافة" التسجيل للقيمة المضافة في مملكة البحرين، وتطبيق القيمة المضافة على توريداتهم من السلع والخدمات الخاضعة للقيمة المضافة.

### 1.1 من هو الشخص الخاضع للقيمة المضافة

"الشخص الخاضع للقيمة المضافة" هو:

"الشخص الذي يزاول نشاطًا اقتصاديًا بصفة مستقلة بهدف تحقيق الدخل، ويكون مسجلًا أو ملزمًا بالتسجيل لأغراض القيمة المضافة وفقًا لأحكام القانون".

من أجل تحديد ما إذا كنت شخصًا خاضعًا للقيمة المضافة، يجب عليك تقييم ما إذا كنت تستوفي كافة المعايير المحددة في تعريف "الشخص الخاضع للقيمة المضافة"

#### 1. الشخص

يعرف قانون القيمة المضافة الشخص على أنه أي شخص طبيعي أو اعتباري، عام أو خاص، أو أي شكل آخر من أشكال الشراكة.

يشمل تعريف "الشخص" التجار الأفراد (مؤسسات فردية)، الشركات (الخاصة أو العامة)، الشراكات، الجمعيات الخيرية والهيئات الحكومية. بالإضافة إلى ذلك، يشمل تعريف "الشخص" الأفراد المهنيين مثل الأطباء، المحامين، المهندسين المعماريين وغيرهم.

#### 2. يزاول نشاطًا اقتصاديًا بصفة مستقلة بهدف تحقيق الدخل

النشاط الاقتصادي هو النشاط الذي يمارس بصورة مستمرة ومنتظمة بهدف تحقيق الدخل ويشمل النشاط التجاري، الصناعي، الزراعي، أو المهني أو الخدمي أو أي استعمال لممتلكات مادية أو غير مادية، وأي نشاط مماثل آخر.

يجب عليك تحديد ما إذا كنت تزاول نشاطًا اقتصاديًا بصورة مستمرة ومنتظمة بهدف تحقيق الدخل. لا يعتبر إجراء معاملة لمرة واحدة نشاطًا اقتصاديًا. كذلك، ليس من الضروري أن يكون النشاط مربحًا لكي يعتبر نشاطًا اقتصاديًا، حيث يكفي أن يتم مزاوله النشاط بهدف تحقيق الدخل.

لا تعتبر الهيئات الحكومية والهيئات العامة عادةً بأنها تزاول نشاطًا اقتصاديًا عندما تقوم بتوريدات بصفقتها السيادية. مع ذلك، قد تزاول هذه الجهات نشاطًا يعتبر نشاطًا اقتصاديًا منافسًا للقطاع الخاص. في مثل هذه الحالات، يمكن اعتبار الهيئات الحكومية والهيئات العامة أشخاصًا خاضعين للقيمة المضافة في حال استيفاء المعايير الأخرى.

قد تعتبر الجمعيات الخيرية بأنها تزاول نشاطًا اقتصاديًا حتى لو لم يكن هدفها تحقيق الربح، حيث يمكن اعتبار المعاملات التجارية التي تقوم بها الجمعيات الخيرية بهدف تحقيق الدخل نشاطًا اقتصاديًا. بشكل عام، لا تعتبر الأنشطة الخيرية والتي هي من أهداف الجمعيات أنشطة اقتصادية، حيث لا تفي هذه الجمعيات التي تزاول مثل هذه الأنشطة بالشروط الواجبة لاعتبارها "أشخاصًا خاضعين للقيمة المضافة".

قد تعتبر الجمعيات الخيرية التي تقوم بمعاملات تجارية بطبيعتها (على سبيل المثال، جمع الملابس المستعملة وإعادة تدويرها وبيعها في المتاجر الخيرية) بأنها تزاول نشاطًا اقتصاديًا وقد تكون مؤهلة ك "أشخاص خاضعين للقيمة المضافة"، شريطة استيفاء كافة المعايير الأخرى، بغض النظر عن كون أن الهدف الرئيسي من هذه الأنشطة ليس تحقيق الربح أو جمع الأموال.

يجب مزاوله النشاط الاقتصادي بشكل مستقل. يستثني هذا الشرط الموظفين (والأشخاص ذوي علاقة أو خصائص مشابهة) من تعريف الشخص الخاضع للقيمة المضافة. لا يعتبر الموظفون بأنهم يزاولون نشاطًا اقتصاديًا بشكل مستقل عند القيام بواجباتهم بموجب عقد العمل، حيث أنهم يتصرفون وفقًا لتعليمات وتوجيهات صاحب العمل. وبالتالي لا يعتبر الموظفون أشخاصًا خاضعين للقيمة المضافة عندما يتصرفون بصفتهم كموظفين.

يمكن للأشخاص الخاضعين للقيمة المضافة التسجيل بشكل إلزامي أو اختياري كما هو موضح في القسمين 2 و 3 على التوالي.

## 1.2 من الملزم بالتسجيل للقيمة المضافة

على الأشخاص المقيمين وغير المقيمين في مملكة البحرين والذين يزاولون نشاطًا اقتصاديًا، الالتزام بالتسجيل للقيمة المضافة. إن التسجيل للقيمة المضافة سوف يساعد في تحديد هوية هؤلاء الأشخاص لدى الجهاز الوطني للإيرادات على أنهم "أشخاص خاضعين للقيمة المضافة" والمسموح لهم بتطبيق القيمة المضافة في مملكة البحرين ودفعها للجهاز الوطني للإيرادات. كذلك يسمح لهؤلاء "الأشخاص الخاضعين للقيمة المضافة" المطالبة باسترداد القيمة المضافة المطبقة على نفقاتهم (في حال يحق لهم ذلك).

إذا كان الشخص ملزمًا بالتسجيل، فعليه التقدم بطلب التسجيل إلى الجهاز الوطني للإيرادات عبر الموقع الإلكتروني للجهاز (للمزيد من المعلومات، يرجى الاطلاع على القسم 4). تقع على عاتق الشخص المسؤولية في تحديد إذا ما كان ملزمًا بالتسجيل للقيمة المضافة ومنذ متى يجب عليه التسجيل. قد يقوم الجهاز الوطني للإيرادات بتسجيل الأشخاص الخاضعين للقيمة المضافة تلقائيًا في حال تخلفهم عن التسجيل في الإطار الزمني المحدد في تشريع القيمة المضافة، بحيث قد تفرض غرامات تأخر في التسجيل في مثل هذه الحالات.

إذا لم تكن ملزمًا بالتسجيل للقيمة المضافة، يمكنك التسجيل بشكل اختياري (للمزيد من المعلومات، يرجى الاطلاع على القسم 3).

إذا لم تستوف شروط التسجيل الإلزامي أو الاختياري، لا يمكنك التسجيل للقيمة المضافة في مملكة البحرين. وبالتالي، تعتبر شخصًا غير خاضع للقيمة المضافة، بحيث لن تكون قادرًا على تطبيق القيمة المضافة على توريداتك من السلع والخدمات وكذلك لن يسمح لك باسترداد القيمة المضافة المحملة على نفقاتك (حيث تعتبر "مستهلك نهائي").

يبين قانون القيمة المضافة واللائحة التنفيذية الحالات التي يكون فيها التسجيل إلزاميًا في مملكة البحرين، بحيث تعتمد شروط التسجيل على ما إذا كنت شخصًا مقيمًا في مملكة البحرين أم لا.



## 2. التسجيل الإلزامي

تطبق قواعد مختلفة متعلقة بالتسجيل بناءً على ما إذا كان الشخص مقيماً في مملكة البحرين أم لا. يتضمن القسمان 4.1 و 4.2 مزيداً من التفاصيل حول هذه القواعد.

### 2.1. الشخص المقيم في مملكة البحرين

#### 2.1.1. التسجيل خلال المرحلة الانتقالية (2019)

يعتبر العام 2019 المرحلة الانتقالية في تطبيق القيمة المضافة في مملكة البحرين، حيث تم وضع قواعد محددة في هذا الصدد. يهدف هذا القسم إلى تزويدك بالأدوات اللازمة لتجهيز عمالك للامتثال للقيمة المضافة اعتباراً من 1 يناير 2019.

سوف يكون التسجيل الإلزامي خلال المرحلة الانتقالية على ثلاث مراحل مع ثلاثة مواعيد للتسجيل: 20 ديسمبر 2018، 20 يونيو 2019 و 20 ديسمبر 2019، حيث تم تحديد متطلبات التسجيل الإلزامي على النحو الآتي:

#### التسجيل الإلزامي في 1 يناير 2019

- يجب على الأشخاص الخاضعين للقيمة المضافة والذين تزيد قيمة توريداتهم السنوية أو من المتوقع أن تزيد عن 5,000,000 دينار، التسجيل للقيمة المضافة اعتباراً من 1 يناير 2019
  - يجوز للأشخاص الخاضعين للقيمة المضافة والذين تزيد أو من المتوقع أن تزيد قيمة توريداتهم السنوية عن 18,750 دينار ولا تتجاوز 5,000,000 دينار، التسجيل للقيمة المضافة اعتباراً من 1 يناير 2019
- يجب تقديم طلب التسجيل للجهاز الوطني للإيرادات في موعد أقصاه 20 ديسمبر 2018. إن تقديم الطلب بحد ذاته غير كافٍ للاعتبار الشخص خاضع للقيمة المضافة. يتعين على الجهاز الوطني للإيرادات مراجعة الطلب، حيث يعتبر الشخص خاضع للقيمة المضافة فقط عندما تتم الموافقة على الطلب وإصدار شهادة التسجيل.

#### التسجيل الإلزامي في 1 يوليو 2019

- يجب على الأشخاص الخاضعين للقيمة المضافة والذين تزيد أو من المتوقع أن تزيد قيمة توريداتهم السنوية عن 500,000 دينار ولا تتجاوز 5,000,000 دينار، التسجيل للقيمة المضافة اعتباراً من 1 يوليو 2019
  - يجوز للأشخاص الخاضعين للقيمة المضافة والذين تزيد أو من المتوقع أن تزيد قيمة توريداتهم السنوية عن 18,750 دينار ولا تتجاوز 500,000 دينار، التسجيل للقيمة المضافة اعتباراً من 1 يوليو 2019
- يجب تقديم طلب التسجيل للجهاز الوطني للإيرادات في موعد أقصاه 20 يونيو 2019.

#### التسجيل للقيمة المضافة خلال العام 2019

- يجب على الأشخاص الخاضعين للقيمة المضافة الذين تجاوزوا حد التسجيل البالغ 5,000,000 دينار خلال العام 2019 (ولم يتوقعوا تجاوز هذا الحد) التسجيل للقيمة المضافة
- خلال ثلاثين يوماً محسوبة من آخر يوم من الشهر الذي تجاوزوا فيه حد التسجيل الإلزامي
- خلال ثلاثين يوماً تسبق اليوم الأول من الشهر المتوقع خلاله أن يتجاوزوا فيه حد التسجيل الإلزامي

- يجب على الأشخاص الخاضعين للقيمة المضافة الذين تجاوزوا حد التسجيل البالغ 500,000 دينار بعد 1 يوليو 2019 (ولم يتوقعوا تجاوز هذا الحد) التسجيل للقيمة المضافة
  - خلال ثلاثين يومًا محسوبة من آخر يوم من الشهر الذي تجاوزوا فيه حد التسجيل الإلزامي
  - خلال ثلاثين يومًا تسبق اليوم الأول من الشهر المتوقع خلاله أن يتجاوزوا فيه حد التسجيل الإلزامي.
- يجوز للأشخاص الخاضعين للقيمة المضافة الذين تتجاوز قيمة توريداتهم السنوية أو المتوقع أن تتجاوز 18,750 دينار ولكن تقل عن 5,000,000 دينار خلال العام 2019 (ولم يتوقعوا تجاوز هذا الحد) التسجيل للقيمة المضافة اعتبارًا من أي تاريخ خلال 2019.

### التسجيل للقيمة المضافة من 1 يناير 2020

- يجب على الأشخاص الخاضعين للقيمة المضافة الذين تجاوزوا حد التسجيل الإلزامي البالغ 37,500 دينار في 1 يناير 2020 (خلال الـ 12 شهرًا السابقة أو الـ 12 شهرًا اللاحقة) التسجيل للقيمة المضافة اعتبارًا من 1 يناير 2020.
  - يجب تقديم طلب التسجيل للجهاز الوطني للإيرادات في موعد أقصاه 20 ديسمبر 2019.
  - تم تلخيص المعلومات السابقة أدناه:

2020 وما بعدها		2019 (المرحلة الإنتقالية)		الموعد النهائي للتسجيل
20 ديسمبر 2019	20 يونيو 2019	20 ديسمبر 2018		
37,500 <	500,000 <	5,000,000 <		التسجيل الإلزامي
				التوريدات السنوية

يجوز للأشخاص الذين تقل توريداتهم عن حدود التسجيل الإلزامية في العام 2019 ولكن تتجاوز حد التسجيل الاختياري البالغ 18,750 دينار، التسجيل للقيمة المضافة اعتبارًا من 1 يناير 2019 أو خلال العام 2019 إذا رغبوا في ذلك. للمزيد من المعلومات عن التسجيل الاختياري، يرجى الاطلاع على القسم 5.

### 2.1.2. التسجيل في 2020 وما بعدها

إذا كنت مقيمًا في مملكة البحرين وتستوفي كافة المعايير التي تؤهلك كشخص خاضع للقيمة المضافة، يتعين عليك التسجيل للقيمة المضافة إذا:

- تجاوزت توريداتك السنوية خلال الـ 12 شهرًا السابقة الحد الأدنى البالغ 37,500 دينار، أو
- كان من المتوقع أن تتجاوز توريداتك السنوية خلال الـ 12 شهرًا اللاحقة الحد الأدنى البالغ 37,500 دينار.



إذا تجاوزت الحد الأدنى للتسجيل الإلزامي وفقاً للحالات المذكورة سابقاً، يجب عليك تقديم طلب تسجيل للقيمة المضافة للجهاز الوطني للإيرادات خلال 30 يومًا من آخر يوم من الشهر الذي تجاوزت فيه حد التسجيل الإلزامي أو خلال 30 يومًا تسبق اليوم الأول من الشهر المتوقع خلاله أن تتجاوز حد التسجيل الإلزامي. قد تفرض غرامات تأخر في تقديم طلب التسجيل تصل إلى 10,000 دينار.

### 2.1.3. كيفية احتساب حد التسجيل الإلزامي

يجب مراعاة ما يلي عند تحديد ما إذا كنت تتجاوز حد التسجيل الإلزامي:

#### التوريدات الخاضعة للقيمة المضافة باستثناء توريدات الأصول الرأسمالية

قيمة توريدات السلع والخدمات الخاضعة للقيمة المضافة بالنسبة الأساسية ونسبة الصفر بالمئة في مملكة البحرين، بما في ذلك قيمة التوريدات المفترضة باستثناء قيمة توريدات الأصول الرأسمالية.

#### التوريدات البيئية

يجب إضافة قيمة التوريدات البيئية ضمن دول مجلس التعاون الخليجي الخاضعة للقيمة المضافة عندما تعترف مملكة البحرين بالدول الأخرى كدول مطبقة لأغراض القيمة المضافة للتوريدات أعلاه، وذلك لاحتساب ما إذا كنت تتجاوز حد التسجيل الإلزامي. مع ذلك، لا يطبق هذا حتى إشعار آخر عندما تعترف مملكة البحرين ودول مجلس التعاون الخليجي ببعضها البعض كدول مطبقة لأغراض القيمة المضافة.

#### قيمة توريدات السلع والخدمات الخاضعة للقيمة المضافة التي تقوم بها أطراف مرتبطة

يجب كذلك إضافة قيمة توريدات السلع والخدمات التي تقوم بها أطراف مرتبطة عند احتساب حد التسجيل الإلزامي.

يعتبر الأشخاص مرتبطين لأغراض القيمة المضافة عندما يكون لأحدهم سلطة توجيه وإشراف على الآخرين، بحيث تكون له سلطة إدارية تمكنه من التأثير على عمل الأشخاص الآخرين من الناحية المالية، الاقتصادية أو التنظيمية. ويشمل ذلك، الأشخاص الخاضعين لسلطة شخص ثالث تمكنه التأثير على أعمالهم من الناحية المالية، الاقتصادية أو التنظيمية. للمزيد من المعلومات حول شروط السيطرة، يرجى الاطلاع على القسم 5.

إذا تجاوزت القيمة الإجمالية حد التسجيل الإلزامي في الحالات التي يتم فيها فصل الأعمال لتجنب التسجيل الإلزامي للقيمة المضافة، عندها يجب على جميع الأطراف المرتبطة التسجيل للقيمة المضافة (حتى في حالة مزاوله كل منهم نشاط بشكل مستقل لا يتجاوز حد التسجيل الإلزامي).

#### السلع والخدمات الموردة لك والتي تكون ملزمًا بسداد القيمة المضافة عنها وفقًا لآلية الاحتساب العكسي

قيمة السلع والخدمات الموردة لك والتي تكون ملزمًا بسداد القيمة المضافة عنها وفقًا لآلية الاحتساب العكسي.

### 2.1.4. الاستثناء من التسجيل الإلزامي

إذا كنت تقوم بتوريد سلع أو خدمات خاضعة للقيمة المضافة بنسبة الصفر بالمئة فقط، ولا تتلقى خدمات أو سلع تكون ملزمًا بسداد القيمة المضافة عنها وفقًا لآلية الاحتساب العكسي، عندها يمكنك التقدم بطلب الاستثناء من التسجيل للجهاز الوطني للإيرادات إذا تجاوزت قيمة توريداتك الخاضعة لنسبة الصفر بالمئة حد التسجيل الإلزامي.

إذا قمت بتقديم طلب الاستثناء من التسجيل للقيمة المضافة وتمت الموافقة عليه من قبل الجهاز الوطني للإيرادات، عندها لن تعتبر شخصًا خاضعًا للقيمة المضافة، حيث لا يحق لك تطبيق القيمة المضافة على توريداتك ولن تكون قادرًا على استرداد القيمة المضافة المحملة على نفقاتك (حيث تعتبر "مستهلك نهائي").

إذا تم استثنائك من التسجيل، يجب عليك التقدم بطلب التسجيل للقيمة المضافة للجهاز الوطني للإيرادات في حال تخلف في حقل أحد شروط الاستثناء، وذلك خلال 30 يومًا من تاريخ عدم استيفاء شروط الاستثناء. قد تفرض غرامات تأخر في تقديم طلب التسجيل تصل إلى 10,000 دينار.

## 2.2 الشخص غير المقيم في مملكة البحرين

الشخص غير المقيم هو الشخص الذي ليس له مكان إقامة في مملكة البحرين من خلال مقر العمل، منطقة ثابتة أو محل الإقامة المعتاد، على النحو المحدد في قانون القيمة المضافة.

إذا كنت شخصًا خاضعًا للقيمة المضافة غير مقيم، يجب عليك التسجيل لأغراض القيمة المضافة في مملكة البحرين بمجرد أن تبدأ بالقيام بتوريدات تنشأ عنها التزامات متعلقة بالقيمة المضافة في مملكة البحرين، وذلك في حال عدم وجود أي شخص آخر ملزم بسداد القيمة المضافة المستحقة على هذه التوريدات. بشكل عام، يكون ذلك عند قيامك بتوريدات سلع وخدمات خاضعة للقيمة المضافة بالنسبة الأساسية لعملاء غير مسجلين للقيمة المضافة ولمستهلكين نهائيين.

لا يوجد حد أدنى للتسجيل للأشخاص غير المقيمين. حيث إن توريد خاضع للقيمة المضافة بالنسبة الأساسية بقيمة دينار واحد إلى عميل غير مسجل سوف يؤدي إلى الالتزام بالتسجيل.

### الاستعانة بممثل عن القيمة المضافة

إذا قررت التسجيل للقيمة المضافة من خلال ممثل عن القيمة المضافة، يجوز لك تعيين شخص مقيم في مملكة البحرين بعد موافقة الجهاز الوطني للإيرادات ليكون ممثلًا عن القيمة المضافة عن طريق توكيل رسمي.

يكون الممثل عن القيمة المضافة مسؤولًا بالتزامن عن جميع التزامات القيمة المضافة مع الشخص الخاضع للقيمة المضافة، على سبيل المثال، إذا لم يتم تقديم إقرار القيمة المضافة أو سداد القيمة المضافة في الوقت المحدد، عندها يتحمل الممثل عن القيمة المضافة مسؤولية التأخر في تقديم الإقرار وسداد القيمة المضافة المستحقة والغرامات للجهاز الوطني للإيرادات.

### 3. التسجيل الاختياري

يمكن للأشخاص الخاضعين للقيمة المضافة وغير الملزمين بالتسجيل للقيمة المضافة في مملكة البحرين وفقاً للقانون (لأن توريداتهم لا تتجاوز حد التسجيل الإلزامي)، التسجيل بشكل اختياري للقيمة المضافة إذا:

- تجاوزت قيمة توريداتهم السنوية<sup>1</sup> أو مصروفاتهم السنوية<sup>2</sup> في مملكة البحرين حد التسجيل الاختياري البالغ 18,750 دينار في الـ 12 شهراً السابقة؛ أو
- كان من المتوقع أن تتجاوز توريداتهم السنوية<sup>1</sup> أو مصروفاتهم السنوية<sup>2</sup> في مملكة البحرين حد التسجيل الاختياري البالغ 18,750 دينار في الـ 12 شهراً اللاحقة.

عندما يتقدم شخص ما للتسجيل في القيمة المضافة على أساس اختياري، يكون تاريخ سريان التسجيل هو اليوم الأول من الشهر التالي لمعالجة الطلب أو أي تاريخ لاحق يطلبه الخاضع للقيمة المضافة. يجب على الخاضع البقاء مسجلاً لفترة زمنية لا تقل عن 24 شهراً قبل التمكن من تقديم طلب إلغاء التسجيل الاختياري.

لا يحق للأشخاص تطبيق القيمة المضافة على توريداتهم ولا يمكنهم استرداد القيمة المضافة المحملة على مصاريفهم حتى تقديم طلبهم للتسجيل الاختياري للقيمة المضافة (حيث يعتبرون "مستهلك نهائي"). قد يتم فرض غرامات على أي شخص يقوم بتطبيق القيمة المضافة دون أن يتم تسجيله أو قبل تسجيله فعلياً للقيمة المضافة.

<sup>1</sup> يتم احتساب التوريدات السنوية بنفس الطريقة المستخدمة في احتساب حد التسجيل الإلزامي.

<sup>2</sup> تشمل المصروفات السنوية المصاريف المتعلقة بالنشاط الاقتصادي الخاضعة للقيمة المضافة بنسبة 10% (5% سابقاً) أو 0%.

## 4. إجراءات التسجيل

يرجى الاطلاع على الخطوات أدناه عند التسجيل للقيمة المضافة في مملكة البحرين.

1. قم بإنشاء ملف تعريف في موقع الجهاز الوطني للإيرادات عبر الرابط: <https://www.nbr.gov.bh/>. يرجى الملاحظة أنه من المفضل استخدام متصفح Google Chrome للوصول إلى بوابة التسجيل.



2. سوف يطلب منك تسجيل الدخول لإنشاء حساب.



بمجرد ملء التفاصيل الخاصة بك وتأكيدها، سوف تصلك رسالتين منفصلتين من الجهاز الوطني للإيرادات عبر البريد الإلكتروني الأولى لتأكيد اسم المستخدم والثانية سوف تزودك بكلمة سر مؤقتة حيث سوف يطلب منك تغييرها عند تسجيل الدخول بطريقة صحيحة.

English

للحصول على أداء أفضل خلال تصفح الموقع، يرجى استخدام متصفح جوجل كروم

الجهاز الوطني للإيرادات  
National Bureau for Revenue

### التسجيل

اسم المستخدم  
اسم المستخدم

الاسم  
الاسم

البريد الإلكتروني  
البريد الإلكتروني

تأكيد عنوان البريد الإلكتروني  
البريد الإلكتروني

البلد\*  
البلد

الهاتف المحمول\*  
الهاتف المحمول 973

تقديم

التالي

3. بعد تسجيل الدخول، تبدأ عملية التسجيل.

معرضا Vatpayer02


الجهاز الوطني للإيرادات  
National Bureau for Revenue

### سجل مع الجهاز الوطني للإيرادات

0%

ابدأ

بعد مراجعة شروط التسجيل للقيمة المضافة مع الجهاز الوطني للإيرادات (أو لإنشاء حساب مع الجهاز الوطني للإيرادات)، يجب عليك الموافقة عليها؛ بعدها يمكنك مواصلة ملء البيانات المطلوبة.



تعليمات

هذا الطلب خاص للخاضعين للقيمة المضافة الذين يزاولون أنشطة تجارية تخضع للقيمة المضافة أو لتقديم حساب الجهاز الوطني للإيرادات فقط دون الالتزام بالقيمة المضافة.

الرجاء مراجعة الشروط وتأكيد الموافقة عليها باختيار (أوافق) أدناه:

- يجب ملء هذا النموذج من قبل الشخص المخول بالاتصال من قبل الشركة وتوقيعه من الشخص المخول بالتوقيع نيابة عن الشركة، في حالة ثبوت عدم صحة أو اكتمال البيانات المقدمة، قد تُطبق الغرامات طبقاً لقانون القيمة المضافة ولوائح المعمول بها في مملكة البحرين.
- قد يتم رفض التسجيل في القيمة المضافة أو إنشاء حساب الجهاز الوطني للإيرادات بدون حساب القيمة المضافة وفقاً للحالات المدرجة وفقاً لقانون القيمة المضافة.
- يجب على الشخص المسجل بنظام القيمة المضافة إبلاغ الجهاز الوطني للإيرادات بأي تغيير يطرأ على بيانات التسجيل أو أهلية التسجيل في القيمة المضافة طبقاً للوائح القيمة المضافة.

أوافق \*

كما هو مبين أعلاه، يتضمن طلب التسجيل الأقسام الستة الآتية مع المستندات ذات الصلة:

- معايير الأهلية – استبيان يستخدم للتوصية بالخيارات المناسبة للتسجيل للقيمة المضافة للخاضعين للقيمة المضافة
  - بيانات الخاضع للقيمة المضافة – الاسم القانوني، نوع ورقم الهوية، العنوان الفعلي وعنوان البريد
- المستندات المطلوبة:

- شهادة **السجل التجاري** لجميع الفروع النشطة
- إذا كان **الخاضع للقيمة المضافة فرداً**، يرجى إرفاق نسخة من الهوية مع إثبات العنوان
- إذا كان **الخاضع للقيمة المضافة غير مقيم**، يرجى إرفاق نسخة من شهادة التأسيس مع إثبات العنوان
- بيانات الاتصال – رقم الهاتف، البريد الإلكتروني، تأكيد المعلومات

المستندات المطلوبة:

- هوية الشخص المخول
- إذا كان الشخص المخول مفوضاً بالتوقيع للسجل التجاري، يرجى تقديم خطاب رسمي يؤكد أن رقم الهاتف المحمول والبريد الإلكتروني الذي تم إدخاله في قسم بيانات الاتصال تخص الشخص المخول بالتوقيع
- إذا كان الشخص المفوض بالتواصل غير مخول رسمياً بالتوقيع للسجل التجاري، يرجى تقديم خطاب رسمي يؤكد أن الشخص المفوض بالتواصل هو موظف في الشركة، وأن رقم الهاتف المحمول والبريد الإلكتروني الذي تم إدخاله في قسم بيانات الاتصال صحيحة (يجب أن يكون الخطاب موقع ومختوم من قبل الشخص المخول للتوقيع في السجل التجاري)

- الأنشطة الاقتصادية – أنشطة الاستيراد والتصدير، تفاصيل النشاط التجاري
  - البيانات البنكية – رقم الحساب المصرفي الدولي، اسم البنك، اسم صاحب الحساب، رمز التحويل المالي
- المستندات المطلوبة:

- وثيقة رسمية صادرة من البنك تبين اسم الشركة الكامل ورقم الحساب المصرفي الدولي (IBAN)



- البيانات المالية - القيمة السنوية للتوريدات والمصروفات خلال الإثني عشر شهراً الماضية والإثني عشر شهراً اللاحقة، قيمة الصادرات والواردات، الفترات الزمنية وحدود التسجيل، البيانات المحاسبية

المستندات المطلوبة:

- القوائم المالية المدققة
- قائمة الدخل الموحدة (أو بيان الربح والخسارة) للإثني عشر شهراً الماضية
- المبيعات المتوقعة خلال الإثني عشر شهراً القادمة
- إذا كان لدى الخاضع للقيمة المضافة توريدات خاضعة للنسبة الأساسية وتوريدات خاضعة للقيمة المضافة بنسبة الصفر بالمئة وتوريدات معفية، على مقدم الطلب تقديم مستند تفصيلي لنوعية تلك التوريدات لأخر 12 شهر
- إذا كان **الخاضع للقيمة المضافة غير مقيم**، يرجى إرفاق رسالة مختومة وموقعة من قبل الشخص تبين تاريخ أول توريد في المملكة لمقيم غير مسجل لدى الجهاز، وتؤكد على أن توريداته خاضعة للقيمة المضافة بنسبتها الأساسية، ونسخة من أول فاتورة صادرة للمقيم

سوف يطلب منك تحميل الوثائق المطلوبة في كل قسم، في حال تبين عدم تحميل الوثائق المطلوبة و/أو عدم ملء المعلومات الصحيحة، لن تتمكن من إتمام طلبك. يرجى كذلك تذكر حفظ الطلب.

بمجرد الانتهاء من ملء البيانات، سوف تتمكن من مراجعة وإرسال الطلب، ثم ملء وحفظ التعهد والتأكيد على إتمام عملية التسجيل. سوف يتم توجيهك بعد ذلك إلى صفحة تؤكد نجاح تقديم طلب التسجيل؛ حيث يمكنك الاطلاع على الطلب وإشعار نجاح تقديم الطلب. سوف يتم كذلك إرسال رسالة نصية قصيرة وبريد إلكتروني لتأكيد ذلك.

على الجهاز البت في طلب التسجيل خلال ثلاثين يوماً من تاريخ تقديمه، وعليه إخطار مقدم طلب التسجيل بنتيجة البت في طلبه سواء بالموافقة أو الرفض.

لا يعتبر طلب التسجيل في القيمة المضافة فعال إلا بعد قبول الجهاز للبيانات المطلوبة والتأكد من استيفائها بشكل كامل، ففي هذه الحالة فقط سيتم اعتبار مقدم الطلب قد تقدم بطلب التسجيل في القيمة المضافة.



الرقم المرجعي : 200000005332  
تاريخ الرسالة : 27/05/2019



**Acknowledgment Of Successful Submission Of Registration Application**  
إشعار بنجاح تقديم طلب التسجيل

**Name:** Example User **اسم:**

**Address:** Flat/Shop No. 00000, Building Building, Road/Street Road, Town, Block 000, United Arab Emirates **عنوان:**

**CPR/Identity Card No.:** 44454555 **فرع لشركة أجنبية:**

Dear Example User,  
Thank You for submitting your Registration Application with Reference Number 200000005332 dated 27/05/2019.  
We are currently reviewing your application and will get back to you shortly.

عزيزي Example User،  
شكراً لك على تقديم طلب التسجيل والذي يحمل الرقم المرجعي 200000005332 بتاريخ 27/05/2019.  
نحن بصدد مراجعة طلبك وستقوم بالرد عليك قريباً.

For further information, please contact the National Bureau for Revenue on 80008001.  
This document is extracted from the automated system and does not need to be signed.

لتزيد من المعلومات، يرجى الاتصال بالهيئة الوطنية للإيرادات على 80008001.  
يتم استخراج هذه الوثيقة من النظام الآلي ولا تحتاج للتوقيع.

4. بعد مراجعة الجهاز الوطني للإيرادات لطلب تسجيلك والموافقة عليه، سوف تصلك رسالة نصية قصيرة وبريد إلكتروني يؤكد تسجيلك، يمكنك تحميل شهادة التسجيل في القيمة المضافة عبر الضغط على "مستنداتي" في الصفحة الرئيسية للموقع.

VATPayer مرفحاً

الهيئة الوطنية للإيرادات  
National Bureau for Revenue

تحديث بيانات الخاضع للقيمة المضافة

مستنداتي

إقرارات القيمة المضافة  
1  
لم يتم التقديم

تواصل بنا

تعتبر الشهادة ورقم حساب القيمة المضافة (وهو عبارة عن خمسة عشر رقماً) تأكيداً على تسجيلك للقيمة المضافة. يجب كذلك عرض الشهادة في مكان ظاهر بمنشأتك.



**VAT Registration Certificate**  
شهادة تسجيل القيمة المضافة



Hereby, the National Bureau for Revenue certifies the VAT effective registration date for the VAT payer below as  
01/06/2019  
يقر الجهاز الوطني للإيرادات بأن الخاضع للقيمة المضافة أدناه مسجل في القيمة المضافة من تاريخ  
٢٠١٩/٠٦/٠١

<b>VAT payer information:</b>		<b>معلومات الخاضع للقيمة المضافة:</b>
CPR/Identity Card No.	44454555	رقم الشركة أجنبية
VAT payer name	Example User	اسم الخاضع للقيمة المضافة
VAT payer address	Flat/Shop No. 00000, Building Building, Road/Street Road, Town, Block 000, United Arab Emirates	عنوان الشخص الخاضع للقيمة المضافة
<b>Registration:</b>		<b>التسجيل:</b>
VAT account number	210000461300002	رقم الحساب للقيمة المضافة
VAT registration date	28/05/2019	تاريخ التسجيل

This certificate is sent from an automated system and does not require a signature  
هذه الشهادة مرسلّة من النظام الآلي ولا تحتاج إلى توقيع

Please ensure that the details on this certificate are correct. You must inform the National Bureau for Revenue "NBR" of any change on the basis of which you obtained your VAT account number. NBR reserves the right to deregister you for VAT purposes based on the evidence of your non-compliance with registration or deregistration criteria.  
يرجى التأكد من صحة تفاصيل هذه الشهادة. ويجب إبلاغ الجهاز الوطني للإيرادات بأي تغيير بشأن حصولك على رقم حساب القيمة المضافة. يحتفظ الجهاز بحق إلغاء تسجيلك لأغراض القيمة المضافة في حال ثبوت عدم امتلاكك لمعايير التسجيل أو إلغاء التسجيل.

إذا لم يوافق الجهاز الوطني للإيرادات على طلب التسجيل، سوف تصلك رسالة نصية قصيرة وبريد إلكتروني إما لطلب معلومات إضافية متعلقة بطلبك (حيث يمكن عندها إعادة إرساله) أو رفض طلبك.

بعد الموافقة، في حال حدوث أي تغيير في البيانات التي تم تقديمها أثناء التسجيل في القيمة المضافة، يجب على الخاضع للقيمة المضافة إخطار الجهاز وذلك خلال فترة ثلاثين يوماً من تاريخ حدوث التغيير وفقاً للمادة (43) من اللائحة التنفيذية لقانون القيمة المضافة، بالإضافة إلى ذلك، على الجهاز البت في طلب التسجيل خلال ثلاثين يوماً من تاريخ تقديمه، وعليه إخطار مقدم طلب التسجيل بنتيجة البت في طلبه سواء بالموافقة أو الرفض.

## 5. تسجيل مجموعة لأغراض القيمة المضافة

### 5.1. معايير وشروط الانضمام وتشكيل مجموعة لأغراض القيمة المضافة

يمكن لشخصين أو أكثر التقدم بطلب لتشكيل مجموعة لأغراض القيمة المضافة شريطة استيفاء كافة الشروط الآتية:

- أن يكون كل منهم شخص اعتباري (أي كيان قادر على التعاقد باسمه الخاص)
  - أن يكون كل منهم مقيم في مملكة البحرين
  - يزاول كل منهم نشاطًا اقتصاديًا
  - أن يكون كل منهم مسجل في القيمة المضافة بتاريخ التقدم بطلب التسجيل كمجموعة
  - ألا يكون أيًا منهم عضوًا في مجموعة أخرى لأغراض القيمة المضافة في مملكة البحرين
  - أن يكونوا أشخاصًا مرتبطين (انظر البند أدناه للمزيد من المعلومات)
- عند تشكيل أو الانضمام إلى مجموعة لأغراض القيمة المضافة، يكون كل عضو من أعضاء المجموعة مسؤولًا بالتزامن عن التزامات القيمة المضافة للمجموعة، ويشمل ذلك أية غرامات مستحقة خلال فترة عضويته في المجموعة.
- يجب أن ينسحب العضو من المجموعة في حال تخلف في حقه أحد الشروط الواجبة للانضمام كعضو في المجموعة.
- يجوز لأي عضو الانسحاب من المجموعة بشكل اختياري حتى وإن ما زال يفي بالشروط الواجبة للانضمام كعضو في المجموعة. ومع ذلك، لا يجوز الانسحاب بشكل اختياري قبل انقضاء فترة إثني عشر شهرًا من تاريخ انضمامه للمجموعة.

### 5.2. الأشخاص المرتبطين

يعتبر الأشخاص المتقدمين لتشكيل أو الانضمام إلى مجموعة لأغراض القيمة المضافة "مرتبطين" عندما:

- يكون لأحدهم سلطة توجيه وإشراف على الآخرين (أي وجود سيطرة)؛ أو
  - أن يكونوا جميعًا تحت سلطة وإشراف نفس الشخص (بمعنى أنهم يخضعون لسيطرة نفس الشخص).
- "نفس الشخص" يعني:
- شخص اعتباري؛
  - شخص طبيعي؛ أو
  - مجموعة من الأشخاص يعملون بشكل مشترك بموجب اتفاقية مساهمين أو اتفاقية شراكة رسمية.
- لكي يعتبر وجود سيطرة من خلال نفس مجموعة الأشخاص، يجب أن يعمل هؤلاء الأشخاص بشكل مشترك بموجب اتفاق رسمي يكون أحد شروطه ممارسة هؤلاء الأشخاص لحقوقهم في كل الكيانات التي ترغب بالتسجيل كمجموعة، كما لو أنهم شخص واحد. يجب كذلك توثيق الاتفاق الرسمي من قبل وزارة العدل. ينطبق هذا كذلك على العائلات، الشراكات أو أية مجموعة من الأشخاص الاعتباريين والطبيعيين.
- يعتبر وجود سيطرة عندما يتصرف (i) نفس الشخص، (ii) أو نفس مجموعة الأشخاص بشكل مشترك بموجب اتفاق رسمي:
- يملكون بموجبه بشكل مباشر أو غير مباشر، أكثر من 50% من حقوق التصويت بصفته مساهمين في الكيانات التي ترغب بالتسجيل كمجموعة

- يملكون بموجبه أكثر من 50% من رأس المال أو حقوق الملكية في الكيانات التي ترغب بالتسجيل كمجموعة؛ أو
- يسيطرون بموجبه على الكيانات التي ترغب بالتسجيل كمجموعة من خلال وسائل أخرى غير حقوق التصويت والمشاركة في رأس المال.

يشير مصطلح الملكية المباشرة للحالات التي يملك فيها الشخص أسهمًا أو حقوق تصويت بكيان بدون أي وسطاء (على سبيل المثال، شركة "أ" تملك 55% من أسهم شركة "ب"). تعتبر الملكية غير مباشرة في الحالات التي تكون فيها العلاقة من خلال طرف ثالث (على سبيل المثال، شركة "أ" تملك 100% من أسهم شركة "ب" والتي بدورها تملك 55% من أسهم شركة "ج").

يعتبر وجود "سيطرة من خلال وسائل أخرى" عندما يتصرف نفس الشخص أو نفس مجموعة الأشخاص بشكل مشترك بموجب اتفاق رسمي يسيطرون من خلاله على حقوق التصويت أو رأس المال. تعتبر "السيطرة من خلال وسائل أخرى" قائمة عندما يملك نفس الشخص أو نفس مجموعة الأشخاص الذين يتصرفون بشكل مشترك بموجب اتفاق رسمي، رأس مال في الكيانات التي ترغب بالتسجيل كمجموعة، حيث يكون هناك تأثير مهيم من إحدى الطرق التالية:

1. يكون لهم الحق في تعيين و/أو عزل أعضاء من الهيئة الإدارية أو التنظيمية لهذه الكيانات (بدرجة أعضاء مجلس الإدارة وليس موظفي الإدارة اليومية) والذين يملكون أغلبية حقوق التصويت في تلك الهيئة. يجب أن يكون هذا الحق ممنوح بشكل رسمي بموجب بند في العقود الموقعة، أو النظام الأساسي أو أية وثائق قانونية أخرى تنظم هذه الكيانات أو من خلال اتفاق آخر؛ أو
2. يكون لهم سيطرة فردية وفق اتفاق مع المساهمين أو المالكين الآخرين لهذه الكيانات، بحيث يملكون بموجبه أغلبية حقوق التصويت في هذه الكيانات. يجب أن يكون الاتفاق موثق من قبل وزارة العدل.

ليس من الضروري:

- أن يكون الشخص المسيطر عضوًا في المجموعة؛
- أن يكون مكان تأسيس الشخص المسيطر (للشخص الاعتباري) أو الإقامة (للشخص الطبيعي) في مملكة البحرين؛ أو
- وجود مساهمة مباشرة لكيان في كيان آخر ضمن المجموعة، بشرط أن يكون كلاهما خاضعًا لسيطرة نفس الشخص.

#### مثال 1 - سيطرة من خلال "نفس مجموعة الأشخاص"

"أ"، "ب" و "ج" هم أشخاص طبيعيين يملك كل منهم 20% من حقوق التصويت في الشركة "ي" و "ز". لا يوجد سيطرة من قبل "أ"، "ب" و "ج" على هذه الشركات حتى في حال جمع حقوق التصويت التي يملكونها والتي تصل إلى 60% في كل شركة.

لكي يعتبر وجود سيطرة على الشركتين "ي" و "ز"، يجب أن يملك هؤلاء الأشخاص معًا أكثر من 50% من حقوق التصويت في كل شركة بحيث يتصرفون كشخص واحد فيما يتعلق بحقوق التصويت. على سبيل المثال، من خلال اتفاقية شراكة أو اتفاقية مساهمين (موثقة من قبل وزارة العدل) يتصرفون بموجبها كشخص واحد فيما يتعلق بحقوق التصويت المرتبطة بالأسهم.

### مثال 2 - سيطرة مباشرة وغير مباشرة

في الحالات التي تتبع فيها حقوق التصويت المشاركة في رأس المال، يعتبر وجود سيطرة عندما (قائمة غير حصرية):

- يكون لأحد أعضاء المجموعة مساهمة مباشرة بأكثر من 50% بعضو آخر بالمجموعة
- يكون للشركة الأم مساهمة مباشرة في رأس المال بأكثر من 50% بالشركات التابعة، وذلك بغض النظر عن عدم وجود مساهمة لشركة تابعة بالشركة التابعة الأخرى بشكل مباشر، إلا أنها خاضعة لسيطرة نفس الشخص أي الشركة الأم
- تكون الشركة الأم مساهمة بـ 100% بالشركة التابعة "أ"، والتي بدورها مساهمة بشكل مباشر بـ 60% بالشركة التابعة "ب"، بحيث يكون لدى الشركة الأم سيطرة مباشرة على الشركة التابعة "أ" وسيطرة غير مباشرة على الشركة التابعة "ب"، وكذلك يكون لدى الشركة التابعة "أ" سيطرة مباشرة على الشركة التابعة "ب"
- تكون الشركة الأم مساهمة بـ 70% بالشركة التابعة "أ"، والتي بدورها مساهمة بشكل مباشر بـ 70% بالشركة التابعة "ب"، بحيث يكون لدى الشركة الأم سيطرة مباشرة على الشركة التابعة "أ" ويكون لدى الشركة التابعة "أ" سيطرة مباشرة على الشركة التابعة "ب". نظرًا لأن الشركة الأم مساهمة بشكل غير مباشر بـ 49% (70%\*70%) بالشركة التابعة "ب"، لا يمكن للشركات الثلاث تشكيل مجموعة. يجوز تشكيل مجموعة فقط بين الشركة الأم والشركة التابعة "أ" أو بين الشركة التابعة "أ" والشركة التابعة "ب".

### مثال 3 - سيطرة من خلال وسائل أخرى


تملك نور 30% من أسهم شركة "س" (سهم واحد = حق تصويت واحد). بموجب النظام الأساسي للشركة "س"، يحق لنور كمساهمة تعيين أو عزل أغلبية أعضاء مجلس الإدارة (والذين يملكون أغلبية حقوق التصويت في اجتماعات مجلس الإدارة). لا توجد لنور سيطرة من خلال ملكيتها للأسهم (حيث لا تملك أكثر من 50% من الأسهم وحقوق التصويت). مع ذلك، لنور سيطرة فعلية على الشركة "س" باعتبار وجود تأثير مهيمن من خلال الحق الممنوح لها لتعيين وعزل أعضاء مجلس الإدارة الذين يملكون أغلبية حقوق التصويت على مستوى المجلس.

### مثال 4 - سيطرة من خلال وسائل أخرى

الشركة "أ" والشركة "ب" يملكون 21% و 34% من أسهم الشركة "و" على التوالي (سهم واحد = حق تصويت واحد). تم عقد اتفاقية مساهمين بين الشركة "أ" والشركة "ب" بحيث تخول الشركة "أ" الشركة "ب" بممارسة حقوق التصويت الخاصة بها بالشركة "و". في هذه الحال، تملك الشركة "ب" سيطرة فعلية بالشركة "و" بموجب اتفاقية المساهمين.




فيما يلي مثال يوضح تسجيل مجموعة لأغراض القيمة المضافة:




### 5.3 إجراءات تقديم طلب لتشكيل مجموعة لأغراض القيمة المضافة

يرجى الاطلاع على الخطوات أدناه عند تقديم طلب لتشكيل مجموعة لأغراض القيمة المضافة:

1. على ممثل المجموعة البدء بتقديم الطلب عبر الضغط على "طلب الخدمة للضام للقيمة المضافة" في الصفحة الرئيسية للبوابة الإلكترونية.



بعد ذلك، على مقدم الطلب الضغط على "طلب تسجيل مجموعة القيمة المضافة" من القائمة وسيتم توجيهه إلى نموذج الطلب.



مرحباً VAT PAYER1

طلب الخدمة للخاضع للقيمة المضافة

الهيئة الوطنية للإيرادات  
National Bureau for Revenue

بحث

اختر فترة القيمة المضافة

لم يتم التقديم

إنشاء خدمة جديدة

الرقم المرجعي

الفترة

تاريخ الاستلام

نوع التطبيق

لا توجد بيانات

نوع الطلب

اختر نوع الطلب\*

إلغاء

تعديل نموذج إقرار القيمة المضافة

تعين وكيل/ممثل القيمة المضافة

طلب إلغاء تسجيل الخاضع للقيمة المضافة

طلب تسجيل مجموعة القيمة المضافة

نموذج استرداد القيمة المضافة

طلب الرأي التوضيحي

سحب طلب

2. بعد الاطلاع على شروط تشكيل مجموعة القيمة المضافة، يجب على مقدم الطلب الموافقة على التعليمات ليتسنى له القيام بملء طلب التسجيل.



مرحباً VAT PAYER1

تسجيل مجموعة القيمة المضافة - 220000001492

الهيئة الوطنية للإيرادات  
National Bureau for Revenue

تعليمات

تعليمات

يرجى ملء المعلومات المطلوبة في كل خطوة، لا يمكن تقديم الطلب بنجاح ما لم تستكمل كافة الحقول الإجبارية  
يرجى العلم أيضاً أن كافة أعضاء المجموعة يجب أن يكونوا مسؤولين بشكل مشترك عن التزامات القيمة المضافة التي تظهر خلال فترة التسجيل  
سوف يكون ممثل مجموعة القيمة المضافة مسؤولاً عن تقديم الإقرارات والسداد وأي أنشطة أخرى ذات صلة بنابة عن المجموعة.

يرجى مراجعة الشروط أدناه وتأكيد موافقتك عليها بوضع علامة داخل المربع:

- يجب أن يقوم ممثل المجموعة المقيم المخول بموجب وكالة رسمية من كافة أعضاء المجموعة المتقدمين بالطلب بملء هذه الاستمارة نيابة عنهم
- قد يُرفض تسجيل مجموعة القيمة المضافة وفقاً للحالات المذكورة في قانون القيمة المضافة ولائحته التنفيذية

موافق

القبلي

### 3. على مقدم الطلب تقديم جميع المعلومات المطلوبة تحت قسم "تسجيل مجموعة القيمة المضافة".



مرحباً VAT PAYER1 تسجيل مجموعة القيمة المضافة - 220000001492

تسجيل مجموعة القيمة المضافة

## تسجيل مجموعة القيمة المضافة

معلومات الأعضاء المتقدمين بطلب التسجيل كمجموعة قيمة مضافة

يرجى إدخال التفاصيل الرئيسية لكافة المتقدمين

تسجيل	قيمة التوريلات الخاصة للقيمة المضافة	الدور	الاسم المفضل	رقم حساب القيمة المضافة	رقم تعريف القيمة المضافة	اختار
<	10,000,000	ممثل المجموعة	VAT PAYER1	2100142322000002	2100142322	<input type="checkbox"/>
<	5,000,000	عضو المجموعة	VAT PAYER2	2100142330000002	2100142330	<input type="checkbox"/>


حذف عضو + إضافة عضو

المعلومات المجمعدة لمجموعة القيمة المضافة

التالي الخطوة السابقة

بالإضافة الى ذلك، على مقدم الطلب إضافة جميع أعضاء المجموعة وإرفاق المستندات المطلوبة.

### 4. بعد إرفاق جميع المستندات المطلوبة، يمكن لمقدم الطلب مراجعة الطلب وملء التعهد ومن ثم تقديم الطلب للجهاز.



مرحباً VAT PAYER1 تسجيل مجموعة القيمة المضافة - 220000001492

تسجيل مجموعة القيمة المضافة

## التعهد

أقر أن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة وحقيقية حسب أفضل المعلومات الموجودة لدي \*

أشهد بموجب هذا التعهد بأنني مخول باستكمال هذا النموذج عن المجموعة وأن جميع المعلومات الواردة صحيحة \*

الاسم الأول\* VAT

الاسم الثالث\* PAYER

نوع الهوية\* 000000001

رقم البطاقة السكانية

تاريخ الميلاد\* 01/01/2000

تاريخ اليوم\* 22/12/2021

التعهد

الخطوة السابقة

في حالة تقديم الطلب سيتم إعادة توجيه مقدم الطلب إلى صفحة تؤكد تقديم الطلب بنجاح.

### تأكيد تقديم طلب تسجيل المجموعة الخاضعة للقيمة المضافة بنجاح

تم تقديم طلبك لتسجيل المجموعة بنجاح. نقوم حالياً بمراجعة طلبك وسوف نعاود الاتصال بك قريباً.

الرقم المرجعي: 220000001492

التاريخ: 22/12/2021

تنزيل إشعار تأكيد تقديم الإقرار

المودج: تم تقديم  
220000001492  
بنجاح

5. بعد مراجعة الجهاز للطلب والموافقة عليه، سوف تصلك رسالة نصية قصيرة وبريد إلكتروني يؤكد قبول الطلب. وسيتمكن ممثل المجموعة من تحميل شهادة مجموعة القيمة المضافة عبر الضغط على "مستنداتي" في الصفحة الرئيسية للموقع.

في حال عدم موافقة الجهاز على الطلب، سوف تصلك رسالة نصية قصيرة وبريد إلكتروني إما لطلب معلومات إضافية متعلقة بالطلب (حيث يمكن عندها إعادة تقديمه) أو رفض الطلب.

## 6. عدم الامتثال لالتزامات التسجيل

إذا كنت ملزمًا بالتسجيل للقيمة المضافة، ولكن لم تتقدم بالتسجيل في المواعيد المحددة، عندها قد يقوم الجهاز الوطني للإيرادات بتسجيلك تلقائيًا من التاريخ الذي يجب أن تكون مسجلًا فيه كما هو محدد في قانون القيمة المضافة.

يجب عليك كذلك تطبيق القيمة المضافة على توريداتك الخاضعة للقيمة المضافة من تاريخ التسجيل الفعلي.

إذا لم تقم بالتسجيل خلال 60 يومًا من تاريخ انتهاء مهلة التسجيل، قد يقوم الجهاز الوطني للإيرادات بفرض غرامات إدارية بمبلغ لا يتجاوز 10,000 دينار.

إذا لم تقم بالتسجيل خلال 120 يومًا من تاريخ انتهاء مهلة التسجيل، قد يتم إدانتك بتهمة التهرب.

## 7. إلغاء التسجيل

يجب عليك إلغاء التسجيل إذا لم تعد تستوف الشروط الواجبة لتسجيلك في القيمة المضافة. يجب تقديم طلب إلغاء التسجيل عبر البوابة الإلكترونية للجهاز الوطني للإيرادات.

سوف تظل شخصًا خاضعًا للقيمة المضافة، ومسؤولًا عن جميع التزاماتك المتعلقة بالقيمة المضافة حتى يتم الموافقة من قبل الجهاز الوطني للإيرادات على طلب إلغاء تسجيلك.

### 7.1. إلغاء التسجيل الإلزامي

إذا كنت مسجلًا للقيمة المضافة في مملكة البحرين، يجب عليك التقدم بطلب لإلغاء تسجيلك خلال 30 يومًا عند حدوث أي من الحالات الآتية:

#### القائمة 1: حالات إلغاء التسجيل

إذا كنت	يجب عليك إلغاء التسجيل
مقيم / غير مقيم	<ul style="list-style-type: none"> <li>إذا توقفت عن مزاوله نشاط اقتصادي في مملكة البحرين؛ أو</li> <li>إذا توقفت عن القيام بتوريدات خاضعة للقيمة المضافة وذلك خلال أي فترة 12 شهرًا متتالية</li> </ul>
مقيم	<ul style="list-style-type: none"> <li>إذا كانت القيمة الإجمالية لتوريداتك السنوية الخاضعة للقيمة المضافة في الـ 12 شهرًا السابقة أقل من حد التسجيل الاختياري؛ و</li> <li>من غير المتوقع أن تتجاوز القيمة الإجمالية لتوريداتك السنوية<sup>3</sup> أو مصروفاتك السنوية<sup>4</sup> هذا الحد خلال الـ 12 شهرًا اللاحقة</li> </ul>

### 7.2. إلغاء التسجيل الاختياري

#### 7.2.1. الأشخاص المقيمين

يمكنك تقديم طلب لإلغاء التسجيل بشكل اختياري إذا

قلت قيمة توريداتك السنوية خلال الـ 12 شهرًا السابقة عن حد التسجيل الإلزامي (37,500 دينار)، وتجاوزت حد التسجيل الاختياري (18,750 دينار)؛

لا يجوز للشخص المسجل اختياريًا للقيمة المضافة إلغاء تسجيله قبل انقضاء فترة 24 شهرًا على الأقل من تاريخ تسجيله.

#### 7.2.2. الأشخاص غير المقيمين

لا يجوز للشخص غير المقيم اختيار إلغاء تسجيله على أساس اختياري.

<sup>3</sup> يتم احتساب التوريدات السنوية بنفس الطريقة المستخدمة في احتساب حد التسجيل الإلزامي (يرجى الاطلاع على القسم 2.1.3).

<sup>4</sup> تشمل المصروفات السنوية المصاريف المتعلقة بالنشاط الاقتصادي الخاضعة للقيمة المضافة بنسبة 10% (5% سابقاً) أو 0%.



